

التعليق على جامع الترمذي - ١

عبدالمحسن الزامل

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه باحسان الى يوم الدين
اما بعد في هذا اليوم يوم الجمعة الحادي عشر من شهر ذي القعدة - [00:00:02](#)
لله وتوفيقه الترمذي او جامع الامام ابي عيسى الترمذي رحمة الله علينا وعليه وهذه التعليقات سوف تكون على بعض اسناده
والى متنه فيه من فوائد عارضة وليست شرحا انما هي اشارة الى بعض الفوائد فكأنه قراءة للتلميذ يسأله سبحانه وتعالى ان يمن
علينا واياكم بالعلم النافع والصالح منه وكرمه امين - [00:00:18](#)
قال الامام ابو عيسى محمد ابن عيسى ابن سورة موسى السلامي الترمذي يعني وعليه قال ابواب الطهارة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم والفقهاء من المحدثين وغيرهم يبدؤون ابو عبد العلم بابواب الطهارة - [00:00:51](#)
لان الطهارة مفتاح للصلاة والمفتاح ما يدخل به الى غيره. فلهذا كانت الطهارة مفتاحا للصلاة وكان البداية بها مناسبة ولهذا قال رحمه
الله باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور - [00:01:16](#)
والباب فرع عما تقدم لانقاذ ابواب الطهارة ذكرها بابا واصل باب عندهم با وباء وتحركت اللواء وفتح ما قبلها فقلبت الفا وهذه قاعدة
صرفية ان الواو او الياء اذا تحركتا وانفتح ما قبلهما فانها تقلب الفا - [00:01:37](#)
دليله في قوله باب جمعه ابواب وتصغيره بويب وهذا مما يستدل به على معرفة اصل الكلمة اصلها بانها عند الجمع يقال ابواب
ويقال عند التصغير بويب دل على ان الالف ليست اصلية. وهكذا كل - [00:02:04](#)
الف تكون على هذا الوجه متوسطة فانها لا تكون اصلية بل تكون منقلبة عن شيء مثل باع اصله بايع ففتح تحركت فتحت الياء
وانفتح ما قبلها فقلبت الفا فقبل - [00:02:31](#)
والا اصلها بايع فقال باب ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابو عوانة عن سماك ابن حرب وحدثنا هناد
حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن مصعب ابن سعد عن ابن عمر - [00:02:50](#)
رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة بغير لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول قالها النادي في
حديثه الا بطهور. قال ابو عيسى هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن - [00:03:15](#)
قوله الراحمون حدثنا قتيبة قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي. وهو كما يقولون فرد في الاسماء وليس في الكتب الستة
قتيبة الا قتيبة ابن سعيد ولهذا اذا قال احد هؤلاء الائمة حدثنا قتيبة فلا يحتاج الى البحث - [00:03:35](#)
عن قتيبة لانه لا يشترك مع غيره عند الستة. فيجزم بانه قتيبة ابن سعيد دون النظر الى شيوخه لانه رحمه الله فرد في الاسماء.
وقتيبة امام حافظ كبير. في سنة اربعين - [00:03:54](#)
ومائتي رحمة الله عليه قال حدثنا ابو عوانة هنا قال حدثنا ابو عوانة واسمه الوضاح ابن عبد الله الشكوري ولم يذكره باسمه ولهذا
كالقاعدة عند اهل الحديث ان من اشتهر بكنيته لا يذكرونه باسمه - [00:04:13](#)
ومن اشتهر باسمه لا يذكرونه بكنيته. ومن اشتهر بلقبه لا يذكرونه مثلاً بكنيته بل يذكرونه باسمه ابو عوانة يأتي دائما في الاسانيد
هكذا حدثنا ابو عوانة ابو اسحاق السبيعي يأتي هكذا لا يذكر باسمه وهو عمرو ابن عبد الله السبيعي - [00:04:32](#)
لانه اشتهر بابي اسحاق وهذا حتى تتميز الاسانيد الاعمش رحمه الله لا يذكر باسمه ابو محمد ابن مهران مثلاً ولا يقال حدثنا سليمان
مثلاً محمد بل يقولون حدثنا الاعمش وذلك انه حين يطلق اسم الاعمش فانه ينصرف مباشرة اليه - [00:04:52](#)

وهو سليمان ابو محمد رحمه الله وهذا من حسن تصرفهم رحمة الله عليهم من باب التيسير في معرفة الاسانيد باطلاق الاسماء او الاعلام التي لتكونوا مشتهرة لاصحابها ولهذا قال حدثنا ابو عوانة عن سماك ابن حرب - [00:05:18](#)

حدثنا حاء وحدثنا حاء هذي عندهم تحول من سند الى سند لان هذا هو شيخه وقال حدثنا هناد وهو ابن السري وهو امام كبير روى عنه مسلم احاديث كثيرة رحمة الله عليه. وحدثنا وحدثنا اهل النار - [00:05:42](#)

حدثنا وكيع عن اسرائيل ابن الجراح عن وهو امام كبير سنة سبع وتسعين رحمه الله مريح رؤس عن اسرائيل يونس رحمه الله عن سماك وهو ابن حرب عن مصعب ابن سعد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تقبل صلاة بغير - [00:06:02](#)

ولا صدقة من غلول وهذا الحديث جلالته واضحة في ان الصلاة لا تقبل لا تصح بغير طهور ونفي القبول يأتي في النصوص على ضربين الضرب الاول بان يكون معناه نفي - [00:06:27](#)

الصحة والثاني بمعناه انه لا ثواب في العمل لا ثواب في العمل وهذا يعرف بالنظر في الحديث واختلف العلماء في هذا فقال لا تقبل صلاة بغير طهور مثل قوله عليه الصلاة - [00:06:48](#)

السلام. لا يقبل الله صلاة حائض الا بخمار وقال في احاديث اخر من شرب الخمر لم تقبل له صلاة اربعين صباحا واذا قال اذا ابق العبد لم تقبل له الصلاة حتى - [00:07:04](#)

يرجع حتى يرجع ولهذا قيل ان القبول هنا على معنى. والقبول هنا على معنى والظابط في هذا على ما اختاره جم من اهل العلم ان نفي القبول ان لم يقارنه عمل يأتى به فالمراد بنفي القبول - [00:07:19](#)

نفي الاجزاء مثل قول هنا لا تقبل صلاة بغير طهور هنا نفي الصلاة اذا كان الحدث والحدث لا يوصف بالحل والحرمة. لانه امر يعتاد الانسان وكذلك قوله لا يقبل الصلاة حائض الا بخمار. ايضا كذلك. لان هذا ليس مقارنا لمعصية. اما اذا كان نفي القبول مقارنا - [00:07:39](#)

معصية فان نفي القبول يراد به نفي الثواب ونفي الثمرة. ولا يلزم منه عدم الاجزاء. ولهذا اجمع العلماء على ان من شرب الخمر مثلاً وصلى وهو يعقل صلاته فان صلاته صحيحة وكذلك في المملوك اذا - [00:08:09](#)

من مولاه فانه لا يؤمر باعادة الصلاة فالمراد بنفي القبول هنا نفي الثمرة ونفي الثواب اما نفي القبول في قول لا تقبل صلاة فان المراد بهنا نفي الصحة انها لا تجزئ صلاة بغير - [00:08:31](#)

او لا تقبل صلاة بغير طهور. الطهور المراد به رفع الحدث الوضوء. او بالغسل من الحدث الاصغر او من الحدث الاكبر والطهور هنا وفي اخبار اخرى مثل قول النبي عليه - [00:08:50](#)

الصلاة والسلام الطهور شطر الايمان. الطهور هنا بظلمها بالظلم. يقال الطهور ويأتي الطهور بفتح الطاء يقول الطهور الفرق بينهما ان الطهور ظلمها هو نفس الفعل. نفس التطهر والطهور بفتحها هو الشيء المتطهر به وهو الماء - [00:09:12](#)

مثل الوضوء والوضوء. الوضوء بفتح الواو المراد به الماء والطهور بفتح الطاء المراد به الماء المتطهر به الوضوء يراد به نفس افعال الوضوء والطهور يراد به نفس افعال الطهور الكلمات الاخرى سائلي كلمات اخرى مثل الوجور الفطور السحور - [00:09:39](#)

وهكذا كل هذه الكلمات على المشهور انه اذا قيل بالفتح صيغتي فاذا قيل بالظلم على صيغة فاعول فالمراد به نفس العمل السحور هو نفس تناول هو الاكل الفطور هو نفس تناول وهو تناول الفطور - [00:10:04](#)

الاجور هو نفس وضع الماء في فم في احد جانبي فم المريض هذا الوجوه والطهور هو نفس افعال الوضوء اما الطهور هو نفسه الماء المتطهر به الوضوء هو نفس الماء المتوضأ به - [00:10:27](#)

الفطور هو الطعام الموضوع حتى يفطر عليهم وهكذا الوجور هو الدواء الذي يؤجر به ولهذا تقدم في الحديث انه قال الطهور شطر الايمان والطهور الذي هو شطر الايمان ليس الماء الذي يتوضأ به ان نفس افعال الوضوء ولهذا قال عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح ولا يحافظ - [00:10:46](#)

على الوضوء الا مؤمن. قال استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء الا مؤمن الذي هو نفس

الوضوء وافعال الوضوء لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول. الغلول هو الاخذ من الغنيمة قبل - 00:11:13
قسمتها هذا ومعنا الغلول وهو نوع من الخيانة والسرقة في اخذها قالها النادي حديثه الا بطهور. لا الا بظهور وهذا من عناية اهل العلم
وهذا يقع لمسلم كثيرا رحمه الله لانه - 00:11:37

في هذه الرواية هذا اللفظ ولا بغير طهور. قال بغير طهور في روايته عن قتيبة بن سعيد رحمه الله عناد بن السري قال في حديث الا
بطهور اللفظاني او الكلمتان هي استثناء - 00:11:57

والمعنى انه لا يصح الا بطهور. واحاديث كثيرة في الباب سيشير اليها الامام ابي امام ابو عيسى رحمه الله بعد ذلك وقوله في قال ابو
عيسى هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن - 00:12:16

هذه العبارة يستخدمها ابو عيسى في مواضع ويستخدمها العلماء رحمة الله عليهم فيقولون اصح شيء في الباب ولا يلزم من قوله
اصح شيء في الباب لا يفهم منها الصحة ولا الضعف - 00:12:37

يعني هذا الاظهر بالتتابع والنظر في كلام العلماء حين يقولون هذا اصح شيء في الباب واحسن فان وقد يكون الحديث المذكور
صحيح هنا وقد يكون الحديث حسن وقد يكون ضعيفا هذا بحسب السياق والقرائن - 00:12:53

فهو يوليون. يقول اصح شيء في هذا الباب اصح شيء في هذا الباب ومثل هذه العبارة قد تطلق ولا يراد بها المفاضلة والتفضيل وان
كانت افعل تأتي على جهة المفاوضة لكن - 00:13:14

يأتي احيانا يراد بها لا يراد بها التفضيل بين شيئين. هل هذا صحيح وهذا اصح ان لان قوله اصح اصح قد يفهم منها مثلا انه
مشارك في الصحة كما تقول زيد اعلم من عمر - 00:13:32

اكرم ونحو ذلك. فلا شك انهما اشتركا في العلم. اشتركا في الكرم لكن احدهما اكثر. وقد يأتي صيغة افعل ولا يراد بها التفضيل بل
على صيغة اسم الفاعل وهو وجود هذا الشيء مثل كقوله سبحانه وتعالى اصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا واحسن ما قيل لا يراد -
00:13:50

للتفضيل لانه لا مقارنة بين اهل الجنة والنار فاهل الجنة في نعيم واهل النار في عذاب فليس بينهما اشتراك في هذا الشيء في قول
اصحابنا اليوم خير مستقرا فتطلق ولا يراد بها التفضيل - 00:14:15

كما آ هنا بمعنى انه قال اصح شيء في هذا الباب فليس فليس مضطرا قد يكون هذا اصح من غيره وقد يكون هو الصحيح دون
غيره. وقد يكون مثلا هذا الحديث حسن وقد يكون الحديث مثلا هو ضعيف لكنه اصح ما ورد وغيره قد يكون منكرا قد يكون
موضوعا - 00:14:31

فهذا ينظر الى السياق والغرائن قال رحمه الله وفي الباب عن ابي المليح عن ابيه وهو ابوه واسامة صحابي رضي الله عنه وابي
هريرة وابو وابو المليح ابو المليح ابن اسامة اسمه عامر - 00:14:57

وعامر ابن اسامة ويقى زيد ابن اسامة ابن عمير. هذا مما يستفاد من كلامه ابي عيسى رحمه الله انه يعتني في تبويبه وفي ذكره
للاخبار في مشاعر تتعلق بالاسماء وتتعلق ايضا تصحيح الحديث وتضعيفه وتتعلق باختلاف العلماء وهذا شيء لا يكاد يوجد في -

00:15:21

الكتب الاخرى من الكتب الجوامع الستة انما ابو عيسى رحمه الله كتابه يجمع بين الفقه والحديث وكذلك التراجم هذا يعني يظهر في
تبويبه كثيرا يظهر في تبويبه كثيرا ما عنايته بذكر الشواهد - 00:15:48

عن ابي هريرة عن ابي هريرة هريرة رضي الله عنه وانس رضي الله عنهم وذكر عدة اخبار في هذا الباب وحديث ابي هريرة بن نظر
هو اصح ما في الباب - 00:16:12

يعني من جهة النظر ابو هريرة هو اصح شيء لان حديث ابي هريرة في الصحيحين لا يقبل صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ لكن
هذي امور اجتهادية او تختلف بحسب اطلاع الحافظ والعالم على طرق الخبر - 00:16:32

واما حديث ابو هريرة فهو معروف في الصحيحين لا يقبل الله صلاة احدكم اذا احدث حتى يتوضأ حديث ابن عمر متقدم هذا في

صحيح مسلم معلوم ان ما اتفق عليه - 00:16:50

اثبت واضح مما انفرد به احدهما خاصة اذا كان المنفرد مسلم كان من افراد مسلم هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وفي باب عن ابي المليح عن ابيه - 00:17:04

كما تقدم هو عامر ابن اسامة ابي هريرة هو انس وهو ابن مالك وابو المليح اسامة واسبوع عامر ويقي زين اسامة بن عمير الهذلي. ايضا يذكر نسبته فنسب هنا الى حذيفة قال الهذلي. قال رحمه الله باب ما جاء في فضل الطهور - 00:17:21

وهذا مثل ما تقدم يبين ان المراد بالطهور هو نفس التطهر ولهذا قال فضل الطهور ومعلوم ان الفضل طهور ليس في نفس المتطهر به انما في نفس الطهور وهو نفس افعال الوضوء في نفس الوضوء وهو نفس التوضأ - 00:17:44

وهذا من حسن اه تبويبه رحمه الله حيث ذكر ان الصلاة لا تقبل الا بطهور ثم بعد ذلك ان ذكر ما ورد في هذا من الفضل قال حدثنا اسحاق بن موسى الانصاري حدثنا معن ابن عيسى - 00:18:06

القزاز وحدثنا قتيبة مثل ما اتقدم وانها من اسنادني اسناد وقوله حدثنا قتيبة كتيبة هو شيخه هو شيخه فعلى هذا قتيبة تابع اسحاق بن موسى. اسحاق بن موسى الانصاري قتيبة كلاهما من شيوخه - 00:18:23

وعطف على قول احد ابن اسحاق يقول وحدثنا قتيبة عن مالك عن سهيل بن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:48

اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء نحو هذا واذا غسل يديه خرجت من يديه كل خطيئة بطشتها يده - 00:19:03

مع الماء او مع اخر قطر الماء حتى يخرج نقيا من الذنوب نعم حتى يخرج نقي منه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو حديث ما لك عن سهيل عن ابيه - 00:19:24

عن ابي هريرة وابو صالح والد سهيل هو ابو صالح السمان. واسمه ذكوان وابو هريرة اختلف في اسمه ف قيل عبده شامس قيل عبدالله بن عمرو وهكذا قال محمد بن اسماعيل - 00:19:42

وهو الاصح هذا حال الحديث فظله ظاهر في فضل الوضوء اذا توضأ العبد المسلم او المؤمن فغسل وجهه خرجت الوجه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع اخر قطر الماء - 00:19:58

قوله او نحو هذا يبين ان او هنا شك من الراوي للقول او نحو هذا وهكذا اذا غسل يديه غسل يديه قوله خرجت الوجه كله خطيئة قيل انها مجاز والظاهر ان - 00:20:18

ان اطلاق الالفاظ يقال على حقيقتها وان خروج كل خروج كل شيء بحسبه وعلى هذا يقال ان خروجها خروج حقيقي ولا يلزم من خروج الشيء ان يكون ذاتا متجسدة الخروج - 00:20:33

قد يكون خروج ذات متجسدة وقد يكون خروج من المعاني والظاهر ان خروج الخطيئة خروج حقيقي دليله قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا ادنى عبد نكت في قلبه نكتة سوداء - 00:20:50

ونزع واستغفر صقل قلبه وحديث صحيح رواه الترمذي والنشائي وغيرهما النكتة السوداء ثم قال اذا تاب ونزع السوق لقلبه هذا يبين انه شيء حقيقي ولهذا قال خرجت كل خطيئة الى ان ذكر اه في - 00:21:07

خروجها من خروجها من يديه وفي حديث اخر تفصيل اكثر من هذا يأتي الاشارة اليه في قال ابو عيسى وهو حديث حسن صحيح. هذا حديث حسن صحيح. هذه الكلمة وهي قول حسن صحيح تكلم العلماء عليها كثيرا ووقع فيها خلاف - 00:21:31

ومنها من يقال هذا اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح قالوا كيف يجمع بين حسن وصحيح ولهذا قيل ان المعنى ان له طريقين طريق حسن وطريق وقيل ان او مقدرة ان مراد حسن - 00:21:57

صحيح وقيل ان حسن صحيح برزخ بين الصحة والحزن وهذا اختاره كثير في علوم الحديث فيقول ليس صحيحا لم يبلغ الصحة ولم وليس بل هو بينهما ورد هذا عليه كثير من اهل العلم - 00:22:16

مبين اهل العلم كما تقدم من قال ان له طريقين منهم من قال انه صحيح عند قوم صحيح وحسن عند آخرين. مثلا حديث من طريق واحد من طريق لانه قد يطلقه على حديث ليس له الا طريق واحد - [00:22:35](#)

عندها لينتفي قول مضمون قال ان له طريقين فريق حسن وطريق صحيح على اصطلاحهم لكن اقرب الاقوال مع انه قد لا يسلم ان قوله حسن صحيح ان الحديث يكون من طريق مثلا رجل - [00:22:56](#)

هذا الراوي يكون مثلا عند ابي زرعة ثقة ويكون عند ابي حاتم صدوق وبالنظر الى قول ابي زرعة يكون صحيحا نظر الى قول ابي حاتم يكون حسنا هذا قول من الاقوال - [00:23:15](#)

وعليه ايراد ايضا من حيث الجملة انه اصطلاح ولا مشاحة في الاصطلاح. ولهذا يطلقها رحمه الله كثيرا حسن صحيح يطلق على احاديث كثيرة يجزم بصحتها في الصحيحين كما تقدم هذا اصطلاح اشتهر له - [00:23:34](#)

قد يكون حاشا وقد يكون حسن صحيح غريب وله كلمات كثيرة في هذا الباب ذكرها في اثناء كتابه رحمة الله قال وهو حديث ما لك عن سهيل عن ابيهم عن ابي هريرة - [00:23:57](#)

وابو صالح والد سهيل هو ابو صالح الشمان ولهذا وعيسى رحمه الله ذكره في كنيته لانه مشهور بكنيته ابنه باسمه لانه مشهور باسم سهيل ابي صالح فيقاسها واذا قاسها الى بني صالح كالعلم عليه يعرف ويتميز - [00:24:10](#)

ليس ثم الا سهيل هذا سهيل ابن ابي صالح واسمه ذاكوان ليست شهرته كشهرة كنيته ولهذا دائما يأتي الاسانيد مكنة يقال ابو صالح واسمه وابو هريرة اختلي في اسمه فقيه فقالوا عبد - [00:24:33](#)

قالوا عبدالله بن عمرو وهكذا قال محمد بن اسماعيل وهو الاصح هذا اختيار ابو عيسى رحمه الله وقال انه قول محمد اسماعيل هذا هو البخاري رحمه عدم معروف ومعروف عند - [00:24:59](#)

الاطلاق وخاصة اذا أطلقه ابو عيسى فانه من اجل شيوخه الامام ابو عبد الله والقول المشهور باسم انه عبدالرحمن بن سهره واختلف على اسمي باسمي اكثر من ثلاثين قول اشار اليها - [00:25:21](#)

منهم الحافظ رحمه الله وغيره كذلك ذكروا الخلاف اسمه. قال ابو عيسى وفي الباب عن عثمان بن عفان وثوبان والصنابح وعمرو بن عبسة سلمان وعبدالله ابني عمرو هذا يبين عند ابي عيسى رحمه الله من ساعة الحفظ حيث ذكر في الباب احاديث - [00:25:46](#)

كثيرة وهذي الاخبار كثير منها صحيح بعضها في الصحيح ولهذا سردها لانه في الباب. وقوله في الباب لا يلزم ان يكون الحديث بلفظ الباب الباب فليكون صالحا في الجملة ان يذكر في الباب. صالحا في الجملة ان يذكر في الباب. فهو في المعنى - [00:26:17](#)

ولا يلزم منه ان يكون هذا الحديث في على المعنى اللي على اللفظ الذي ذكره الذي يجري له رحمه الله في الابواب التي يذكرها ويقول في الباب. ومن ثم قد تكون الاخبار كثيرة وقد تكون - [00:26:47](#)

خبر او خبران وقوله في الباب يعني مما يصلح ان يوضع في الباب قال والصنا نعم وصنابه وعمرو بن عبس وسلمان وعبدالله بن عمرو الذي روى عن ابي بكر الصديق ليس له سماع من رسول الله صلى الله عليه - [00:27:09](#)

واسمه عبدالرحمن ابن عسيلة يكنى ابا عبد الله رحل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقبض النبي صلى الله عليه وسلم وهو في الطريق وقد روى وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث الذي هو اصنابه - [00:27:31](#)

ابن الاعسر الاحمسي صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له الصنابحي ايضا وانما حديثه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني مكاثر بكم الامم فلا تقتتلن بعدي - [00:27:49](#)

فلا تقتتلن بعدي هذه الجملة التي ذكرها الامام ابو عيسى رحمه الله في اه من المسائل الحديثية التي وقع فيها خلاف كثير. في السونابح ولهذا ذكر اختياره رحمه الله ان - [00:28:09](#)

هنا قال عن ابي بكر الصديق ليس له سماع اما الذي اشار اليه ما هو له سماع من النبي عليه الصلاة والسلام. وذكر ان حديثه اني مكاثر بكم الامم فلا تقتتلن بعدي. فلا - [00:28:30](#)

تقتتلن بعدي قال وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم احاديث ثم قال صاحب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له الصنابحي يقال

له الصناحي وقع في خلافة الذي ذكره - 00:28:48

الظاهر هو عبد الله بلفظ النسبة لا بلفظ الاسم عبدالله الصناحي وهو صحابي وحديث في الموطأ وابن ماجه وهو في معنى حديث
حديث ابي هريرة المتقدم انه اذا توطأ العبد المسلم او المؤمن العبد المسلم خرجت الخطايا حتى تخرج - 00:29:11
عينه ومن عينه ومن اذنيه ومن شعره وهو حديث صحيح هو حديث صحيح الثاني هو عبد الرحمن ابن عسيلة وهذا يكنى ابا عبد
الله وكنيته ابو عبدالله وذاك اسمه عبده عبد الله - 00:29:38

منهم من خلط بين صاحب الاسم وصاحب الكنية الصواب ان الاسم عبد الله الصناحي هذا هو الذي روى في الحديث المتقدم وهو
بالنسبة الصناحي مثل الصناحي الثاني اللي هو عبد الرحمن بن عسيلم - 00:30:01
بلفظ النسبة هذا تابعي كبير ادرك الصحابة ادرك ابا بكر رضي الله عنه ولم يدرك النبي عليه الصلاة والسلام جاء الى النبي صلى الله
عليه وسلم جاءه خبر موته وهو في - 00:30:20

الطريق اليه وهو مخضرم رضي الله عنه ادراك الجاهلية وادراكه للاسلام هذا الثاني وهو تابعي الثالث ليس بلفظ النسبة الصناحي
بالاسم وبعضهم خلط السونابح بالسونابح هو ابن الاعسر الاحمسي هذا ولهذا قال - 00:30:40
وانما حديث قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اني مكاثركم اولى كلام ابي عيسى انهم ثلاثة قال انما حديث قول انما
حديث اشارة الى ان هذا الحديث - 00:31:07

هذا غير الحديث المتقدم للصناحي الذي هو عبد الله وغير الصناحي وغير عبد الرحمن ابن عسيلة وهذا هو الاظهر انهم ثلاثة ثلاثة وهذا
هو الذي ذكره ابي حاتم في المراسيل في المراسيل - 00:31:22

لكنه لم يثبت صحبة عبد صحبة عبد الله الصناحي والظاهر انهم ثلاثة اثنان صحبيان وواحد تابعي صحابي عبدالله الصناحي صاحب
حديث يتوطأ المسلم خرجت كل خطيئة من عينه الحديث هو الذي اشار اليه - 00:31:45
واليه ابو عيسى الترمذي والصحابي الثاني هو الصناحي بن اعسر هذا بلفظ الاسم اسمه الصناحي ولا يقال انما هو الصناحي ابن عسر
وهو احمسي وليس والثالث تابعي كما تقدم وهو عبد الرحمن ابن عسيلة - 00:32:08

حديث اني مكاثركم افلا تقتتلون بعدي. هذا حديث صحيح رواه احمد وابن ماجه وسنده صحيح ما جاء عنا مفتاح الصلاة والطهور
حدثنا قتيبة وهناد جمع بينهما تقدم انه روى عن قتيبة وعن - 00:32:29
وانه روى عنها الناج من سند الى سند وهنا جمعهما لان شيخهم واحد بل ذكر ثلاثة ذكره ثلاثة قتيبة ومحمود ابن غيلان ابن غيلان
ومحمود بن غيلان هو المروزي قالوا حدثنا وكيع قالوا - 00:32:50

الجراح وحدثنا محمد بشار لما اختلف الشيخ شيخه عطف بقوله حد حاء وحدثنا محمد بشار وهو ابو نادر امام كبير رحمة الله
عليه حافظ مئتين حدثنا عبد الرحمن بن مهدي - 00:33:16
العنبري رحمه الله سبع سنوات توفي سبعة وتسعين مئة حدثنا سفيان عن عبدالله الشيخ محمد بشار هو عبد الرحمن المهدي هو
وكيع هو عبد الرحمن هادي من طبقة يعني واحدة من طبقة واحدة ولهذا - 00:33:40

حول الرواة في هذين روى عن شيخين في طبقة واحدة حدثنا سفيان سفيان هنا اطلق رحمه ولم يذكر الو سفيان بن او سفيان
لاهل العلم في ابواب الاسانيد سلاح وطريقة - 00:34:03
هذا من حسن تعلقهم واختيارهم رحمة الله عليهم تتدرب طالب العلم على هذه الاسانيد ويعرف هذا الرجل من هو تارة من جهة
شيوخ الشيخ من جهة تلاميذ الشيخ عبد الرحمن المهدي - 00:34:26

قال حدثنا سفيان فانه لا يريد الا الثوري اذا اطلق سفيان انه لا يريد الا الثوري وروايته كثيرة عن الثور وقد روى عن سفيان عيين
الشيء نادر. لان سفيان ابن عيينة - 00:34:46
قريب منه في الطبقة وان كان اكبر منه لكن في الوفاة بل توفي بعده بسنة واحدة لكنه اكبر منه توفي ولد سنة سبع ومائة ولد بعده
بسنوات ولهذا اذا اطلق عبد الرحمن - 00:35:05

من وهدى سفيان فانه لا يريد الا سفيان الثوري وهذا يعرف بان يكون الراوي عن سفيان عن هذا من القدماء مثل الفريابي مثلا ومثل مثل ابي نعيم انه حين يكون الرواة عن سفيان هذا - [00:35:26](#)

من القدماء الذين يكونون في طبقة لا يكونون في طبقة شيوخ البخاري ولا شيوخ مثلا يعيشها بالف طبقة شيوخ شيوخه شيوخ شيوخه انه بهذه الحالة يكون سفيان هو سفيان الثوري - [00:35:47](#)

لكن اذا كان الراوي اذا كان الراوي عن سفيان هم ممن يكونون اصغر مثلا انه يكون سفيان بن عيينة مثل مثلا اذا كان الراوي عنه علي ابن المديني مثلا علي ابن المديني ونحوه فان علي المديني ما ادرك الثوري فانه - [00:36:05](#)

مراد سفيان بن عيينة وكذلك يختلف الشيوخ الشيخ هذا اذا كان سفيان هذا يروي مثلا عمرو انه يكون في سفيان بن عيينة ابن عيينة حدثنا سفيان عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل عن محمد ابن الحنفية عن علي - [00:36:27](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم قال ابو عيسى هذا الحديث اصح شيء في هذا الباب واحسن وهذه العبارة مثل ما تقدم مثل العبارة المتقدمة - [00:36:52](#)

مع انه اطلق اصح شيء في هذا الباب واحسن. وفرق بين هذا الاسناد وذاك الاسناد كالاسناد اسناد صحيح جزما وهذا الاسناد اسناد فيه خلاف ومع ذلك اطلق نفس العبارة على هذين الحديثين - [00:37:11](#)

هذا يبين ما تقدم لان هذا الحديث لا يصل الى درجة الصحيح ولا ينزل الى درجة والذي قبله يعني في درجة الصحيح جزما في درجة الصحيح جزما هذا يبين انه بحسب السياق الذي ذكره في الحديث - [00:37:30](#)

المذكور في الباب هذا هذا الحديث من طريق عبد الله ابن محمد ابن عقيل طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن حنفي عبد الله محمد بن عقيل هذا وقع في خلاف لكن قواه جمع من الائمة - [00:37:51](#)

واثنوا عليه ولهذا قالوا انه في رتبة الصدوق. في رتبة الصدوق. فيكون حديثه من جملة الحسن فلا يرتفع الى الصحيح وقد لا يحتمل منه بعض الالفاظ هنا ينفرد لكن هذا الباب دلت عليه الاخبار - [00:38:10](#)

الحديث المتقدم شاهد له لا تقبل صلاة بغير طهور لا يقول صلاة احكم اذا حتى يتوضأ مفتاح الصلاة الطهور واذا كان الطهور مفتاح الصلاة ولا يمكن ان يدخل اليها بدون هذا المفتاح - [00:38:29](#)

ما ان الباب لا يفتح الا بمفتاحه. كذلك الصلاة لا تفتح الا بمفتاحها وهو الطهور تحريمها التكبير. ولهذا الصلاة مفتاحان مفتاح الطهور الذي تصح به الصلاة ومفتاح التحريم مع النية الدخول - [00:38:51](#)

في الصلاة ولهذا قال وتحريمها التكبير وتحليلها تحريمها يعني انه لا يدخل فيها الا بالتكبير قول تحريمها هذا من باب القصر من باب قصر في الخبر وكأنه يقول لا تحريم لها الا التكبير. فهو قصر وحصر - [00:39:12](#)

هو قصر وحصر لجعل التكبير هو الذي يدخل فيه يدخل في الصلاة به. فلا يدخل في الصلاة مثلا بغير لفظ التكبير. فلا يقول الله الجليل الله العظيم يبدأ بها ثم يدخل بالصلاة في هذا لا يصح - [00:39:41](#)

في هذا الخبر ولماذا ثبت في الاخبار الصحيح انه عليه الصلاة والسلام كان يفتتح بل جاء في الفاظ صحيحة نسا عند ابي داود وغيره انه يقول الله اكبر في هذا اللفظ - [00:40:03](#)

مع ان الاطلاق في الاخبار اذا جاء في قوله كبر المراد به هو اذا جاء في التكبير رفع يديه وكبر هذا بالاتفاق انه يقول الله اكبر. يقول الله اكبر وهو ظاهر من قول التحريم والتكبير - [00:40:18](#)

وهذا من اقوى الردود على قال في هذا بخصوص هذا لهذا العلماء يقولون ان هذا ليس من باب مفهوم المخالفة من باب التعيين والقصر والحصر لو قال مثلا قالوا مثلا هذا من باب مفهوم مخالف ونحن لا نقول مفهوم - [00:40:36](#)

تحريم التكبير انه لا يدخل مفهومه لا يدخل فيها بغير التكبير يقول هذا ليس من مفهوم المخالفة بل من باب والقصر والحصر على ان التكبير هو الذي يدخل به الى الصلاة - [00:41:01](#)

من قول تحريمها مثل قولك مثلا كما يقولون صديقي جيد صديقي زيد مثلا العالم زيد القصر قد يكون قصر قصر ادعائي يعني اذا

مثلا العالم في مثلا ولا عالم سواه يكون قصرا حقيقي واذا كان هناك علماء اخرون مثلا - [00:41:22](#)

فانه يكون قصر ادعائي لوجود غيره من العلماء فهذا قصر حقيقي اذا قال مثلا صاحبي زيد مثلا او محمد او احمد ونحو ذلك من العبارات فالمعنى انه قصر الصداقة وحصرها عليه وحده - [00:41:50](#)

عليه وحده كلمة صديقي عامة كلمة جيد خاصة انها تعين كلمة تحريمها قد يحصل التحريم باي شيء وكلمة التكبير خاصة وكأنه تخصيص بعد تعميم لا يدخل فيها الا قول تحريمها التكبير لقصر - [00:42:13](#)

الخبر على المبتدأ كما تقدم او حصر نشره في الخبر يأتي الخبر وتحليلها التسليم ايضا كذلك في قوله تحليلها التسليم هو من هذا الباب وانه لا يخرج منها الا بالتسليم - [00:42:39](#)

وهذا عند عامة اهل العلم ولا يخرج منها الا بالتسليم والتسليم هو قول السلام عليكم ورحمة عن اليمين السلام عليكم ورحمة اليسار هذا هو القول المشهور ومن اهل العلم من يقول يجوز ان يزيد وبركاته عن اليمين - [00:43:00](#)

ممن يقول وبركاته عن اليسار ايضا في حديث رواه ابو داود من حديث وائل بن حجر انه عليه الصلاة والسلام كان يسلم عن يمين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن يساري السلام عليكم ورحمة - [00:43:18](#)

وجاء عند ابن ماجة وابن ويسلم عن السلام عليكم ورحمة وبركاته وقع خلاف في هذه اللفظة لكن المحقق والثابت هو وجود كلمة بركات عن جهة اليمين وهذي الرواية صحها عبد الهادي في - [00:43:33](#)

وقالوا انا لكن جمهور العلماء على ان السلام من الصلاة على في الاحاديث المشهورة السلام عليكم ورحمة الله كما في حديث ابن مسعود وغيره من الاخبار وهذا يبين انه لا يخرج منها الا - [00:43:57](#)

التسليم وبعضهم قال يخرج منها اذا جلس مقدار التشهد لو انه اصابه حدث بعدما جلس مقدار التشهد قالوا تصح صلاة واستدلوا بحديث عن ابن مسعود وعبدالله بن عامر اذا قعدت - [00:44:20](#)

اذا قلت هذا فان شئت ان لما ذكر التشهد قال فاذا قلت هذا فان شئت ان تقوم فقوم وان شئت تقعد فاقعد وهذه الرواية مدرجة ليست من كلام النبي عليه الصلاة والسلام - [00:44:43](#)

حديث عبد الله بن عمرو ايضا حديث لا يصح ولهذا كان الصواب هو انه لا يخرج منها الا بالتسليم على هذا الخبر والاخبار الاخرى لانه كان يسلم عن يمينه وعن شماله ويقول صلوا كما رأيتموني يصلين - [00:44:57](#)

قال رحمه الله وعبدالله بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيب هو صدوق وقد تكلم فيه بعض اهل العلم من قبل حفظه رحمه الله بانه صدوق وان بعضهم تكلموا فيه. قال ابو عيسى - [00:45:16](#)

وسمعت محمد ابن اسماعيل يقول كان احمد بن حنبل اسحاق ابن ابراهيم والحميدي والحميد هو عبد الله بن الزبير الحميدي من شيوخ البخاري رحمة الله عليه ويحتجون بحديث عبد الله بن محمد - [00:45:34](#)

ابن عقيب قال محمد وهو يعني هو محمد اجمعين هو مقارب الحديث مقارب يضبط بكسر الراء وفتح. قال مقارب ومقارب اما انه يقرب حديث من حديث الثقات او انه ان حديثه يكون من الاحاديث المعروفة - [00:45:54](#)

وليس من الاحاديث المستنكرة. ولهذا يقارب اهل الحديث وهذا يبين انه ينظر في هذه الروايات من يكون صدوقا لما فيه لو انه روى شيئا مثلا لم يروه غيره يكون محل توقف - [00:46:17](#)

الاصل في روايته القبول ومثل هذه الرواية ثبتت وصحت بها الاخبار كما تقدم قال ابو عيسى وفي الباب عن جابر وابي سعيد جابر وابن عبد الله وابو سعيد وسعد بن مالك - [00:46:37](#)

وهو ابو سعيد الخدري رضي الله عنهم وحديث ابي سعيد رواه الترمذي ذكره في باب اخر وحديث جابر ذكره هنا في نسخة وفي بعض النسخ ان لم اراه ان لم - [00:46:54](#)

هذا نفس الحديث ذكر هنا قال حدثنا ابو بكر البغدادي وغير واحد قالوا حدثنا الحسين ابن محمد حدثنا سليمان ابن قرق عن ابي يحيى القتات عن مجاهد جاء ابن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الصلاة - [00:47:08](#)

الوضوء متاح الصلاة الوضوء هذا الخبر سنده ضعيف فالحديث فيه علل فالحديث فيه علل تغني عنه الاخبار يغني عن الاخبار اخرى
سعيد ايضا ضعيف ويضعف ربما يكون اشد من حديث - [00:47:28](#)
جابر رضي الله عنه وحديث ابي سعيد اخرج الترمذي ايضا باسناده ابو سفيان ابن طريف وهو متروك - [00:47:50](#)